

قرار :

مادة ١ - وافق على أن يمثل الجمهورية العربية المتحدة في الاجتماع التاسع عشر للجنة الاستشارية الدولية للقطن في مدينة المكسيك في الفترة من ١٨ مايو إلى ٢ يونيو سنة ١٩٦٠ كل من :

السيد / عبد اللطيف عزت ، وكيل وزارة الاقتصاد المساعد لشئون القطن بالإقليم المصري رئيساً

السيد / محمد عبد الغفار ، وكيل مراقبة القطن بوزارة الزراعة

السيد / محمود عبد الكريم ، مراقب الشئون الاقتصادية بمصلحة القطن

السيد الدكتور فؤاد عبد العزيز مدير العلاقات الخارجية بمصلحة القطن

السيد / إبراهيم بولس ، مستشار القطن بوزارة الزراعة بالإقليم الشمالي

على أن يتضمن إليهم السيد / نهاد سيف الدين السكرتير التجارى لدى سفارة الجمهورية العربية المتحدة في واشنطن.

مادة ٢ - يعنى السيد رئيس الوفد بذلك تمثيل قدره ألف دولار مع إعفائه من تقديم المستندات .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية م

صدر براسة الجمهورية في ٢٨ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (٢٢ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠٧ لسنة ١٩٦٠

في شأن إيفاد السيد المهندس عثمان شفيق مدير ورش

الديزل ببيئة سكك حديد مصر إلى ألمانيا الغربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت :

قرار :

مادة ١ - يوافد السيد المهندس عثمان شفيق مدير ورش الديزل ببيئة

سكك حديد مصر إلى ألمانيا الغربية لزيارة شركة G. E. A. في برلين

ومعاينة المنشآت المتعلقة بصناعتها .

مادة ٢ - على وزير الواصلات بالإقليم المصري تنفيذ هذا

القرار م

صدر براسة الجمهورية في ٢٨ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (٢٢ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠٥ لسنة ١٩٦٠

بشأن إيفاد السيد الدكتور أحمد جمال عبد السميع الباحث بالمركز القومي للبحوث لحضور المؤتمر الدولي الرابع للرى والصرف

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ :

قرار :

مادة ١ - يوافد السيد الدكتور أحمد جمال عبد السميع الباحث بالمركز

القومي للبحوث إلى إسبانيا لحضور المؤتمر الدولي الرابع للرى والصرف

المدة من ٢٩ مايو سنة ١٩٦٠ حتى ١٥ يونيو سنة ١٩٦٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية م

صدر براسة الجمهورية في ٢٨ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (٢٢ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠٦ لسنة ١٩٦٠

بشأن تشكيل وفد الجمهورية العربية المتحدة لدى اللجنة

الاستشارية الدولية للقطن

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ :